

قرار
رقم (١٥٠) لسنة ٢٠١٦ بتاريخ ٢٠١٦/٩/٢٨
بشأن نقل فرع تنفيذ من الفئة الأولى لشركة بروكرز لتداول الأوراق المالية
رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال ولائحة التنفيذ ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسى للهيئة العامة للمراقبة المالية .

وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الاحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة فى الأوراق المالية بسجل الهيئة ،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١) لسنة ٢٠١٥ بتاريخ ٢٠١٥/١/١٢ بشأن ضوابط نقل وغلق فروع شركات لسمسرة فى الأوراق المالية.

وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص بتاريخ ٢٠١٦/٢/٢٠.

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم () المنعقدة بتاريخ ٢٠١٦ / / والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ رئيس الهيئة .

"قرار"

مادة (١) الموافقة على نقل فرع تنفيذ من الفئة الأولى لشركة بروكرز لتداول الأوراق المالية من العنوان الكائن (٣٩ شارع عباس العقاد . مدينة نصر . الدور الثالث . مكتب (٣٠٢) الى المقر الكائن (٩٤ شارع عباس العقاد . مدينة نصر . شقة ١٣ الدور السابع - بعد الأرضى) على أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالادارة المختصة والتأشير فى السجل التجارى المختص بذلك .

مادة (٢) على القطاعات والادارات المركزية بالهيئة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

مادة (٣) يسرى هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

رئيس الهيئة

شريف سامى



٤٦٠٧٦